

21 أوت 2023

76-30106 07 - 2023  
من المديرية العامة للأداءات  
إلى

**الموضوع:** حول طلب الانتفاع بالتسبقة على الأداء على التكوين المهني لسنة 2023.  
**المرجع:** مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 11 جويلية 2023.

وبعد، لقد تضمن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه ما يفيد أن المركز الوطني للتكوين المستمر والترقية المهنية أعلمتكم بعدم إنخراط شركة " " بنظام التسبقة على الأداء على التكوين المهني بعنوان سنة 2023 وتطلبون التدخل لتمكين الشركة من الانتفاع بهذه التسبقة. وجوابا، يشرفني إحاطتكم علما أنه طبقا لأحكام الأمر عدد 40 لسنة 2014 المؤرخ في 9 جانفي 2014 يتعين للانخراط في نظام التسبقة على الأداء على التكوين المهني:

- إيداع التصريح الشهري للأداءات بعنوان شهر جانفي من كل سنة في الأجل القانونية.
- تعميم الخانة المخصصة لذلك،
- طرح التسبقة من الأداء على التكوين المهني المستوجب.

ويعتبر عدم توفر أحد هذه الشروط تخليا عن الانتفاع بالتسبقة بصفة نهائية وغير رجعية. هذا وبالرجوع إلى الملف الجبائي للشركة يتبين أنها قامت بإيداع التصريح الشهري للأداءات بعنوان شهر جانفي 2023 في الأجل القانونية لكن دون طرح التسبقة من الأداء على التكوين المهني وقامت لاحقا بإيداع تصريح تصحيحي في الغرض خارج الأجل القانونية يتضمن مبلغ التسبقة.

وعلى هذا الأساس ونظرا لعدم طرح التسبقة من الأداء على التكوين المهني المستوجب ضمن التصريح المتعلق بشهر جانفي 2023 المودع في الأجل القانونية فإنه لا يمكن للشركة الانتفاع بنظام التسبقة غير أنه يمكنها الانتفاع بنظام حقوق السحب لتمويل عمليات التكوين المهني وذلك في صورة استجابتها لشروط الانتفاع بهذا النظام. وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

والسلام

المدير العام للأداءات  
البروفاتيفيولوجية الغريبي حرم العربي